

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٣٤٢ لسنة ٢٠١٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال الشخصية

رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون بإنشاء محاكم الأسرة ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار محاكم

الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة الإسكندرية الابتدائية

المؤرخ ٢٠١٠/٢/١٦ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرار:**(المادة الاولى)**

يكون مقار جلسات محكمة سيدى جابر لشئون الأسرة ، و جلسات محكمة العطارين لشئون الأسرة ، و جلسات محكمة المنشية لشئون الأسرة ، و جلسات محكمة محرم بك لشئون الأسرة ، و جلسات محكمة مينا البصل لشئون الأسرة ، التابعة لمحكمة الإسكندرية الابتدائية ، بمبنى السيد كريم ، الكائن بطريق الجيش - المنشية ، بمدينة الإسكندرية - محافظة الإسكندرية ، بدلاً من مقارها الحالية .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٠ / ٣ / ٦

صدر فى ٢٠١٠ / ٢ / ١٧

وزير العدل

المستشار / ممدوح مرعى